

الإسلام وحقوق الإنسان

الإسلام وحقوق الإنسان قضية فكرية شائكة، مثلاً هي قضية سياسية ساخنة، أصبحت موضوعاً مفضلاً لكثير من المؤمنات والندوات الدولية... البعض يحاول أن يفهم...، البعض الآخر يحاول أن يوظف...، وفي كل الأحوال فإن المناقشة الحرة ليست مهمة سيرة.

هناك دائماً صحة لمثل هذا النوع من المناقشات...، إما مبادئ حقوق الإنسان، وذلك عبر تقديمها باعتبارها نبتاً شيطانياً غريباً يحاول - عيناً - بعض المتغيرين أن يستنبتروه في تربة تبذله...، وأما الإسلام، عبر قراءته بطريقة تقدمه متناقضاً مع الأركان الأساسية لحقوق الإنسان، بطريقة لا حل لها سوى نسيان الأمر برمته وإهماله!

ولما كان مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان لا ينتمي إلى أي من الفريقين، ويؤمن بعالمية مبادئ حقوق الإنسان، مثلاً يعتقد بإسهام كل الثقافات الكبرى في العالم - بما في ذلك الثقافة العربية والإسلامية - في رفدتها بالقيم الأخلاقية والأفكار القانونية، وذلك من خلال تفاعل الحضارات عبر الزمان والمكان...، بل يضع مهمة اشتغال مبادئ حقوق الإنسان من الثقافة العربية في صدارة جدول أعماله...، فمن ثم كان من الطبيعي أن تجد هذه القضية مكانها في الأمسيات الثقافية للمركز وأوراقه البحثية ومحاضراته ودوراته التعليمية، وأن ينعكس كل ذلك في «سوساية».. إنه ليس عدداً خاصاً عن «الإسلام وحقوق الإنسان»، بقدر ما هو عن الأنشطة وثيقة الصلة التي قام بها المركز أو دعى إليها.

في هذا العدد سيدج القارئ ألواناً من المعالجة لتجليات هذه القضية في الاجتهدات الفقهية، وفي الصراع السياسي الميداني حولها الذي تنزعمه حركات سياسية تبني أيديولوجية الإسلام السياسي (الجزائر، مصر، اليمن)، وفي التطبيق من موقع الحكم (السودان)، وتناولماً لما ينجم عن ذلك من أسئلة وشكليات سياسية واجتماعية وثقافية مثيرة لجدل واسع النطاق، بحيث أن رجل الشارع لم يعد بعيداً عنه.

المحرر

داخل العدد

- الإسلام وحقوق الإنسان... قضايا خلافية ص ٣
- تجديد فكر الإسلام السياسي ص ٦
- ؟ سيناريوهات مستقبل الجزائر ص ١٥
- سيناريوهان يتنازعان اليمن : الصومالي أم السوداني؟ ص ٢٠

محور خاص: السودان : الإسلام السياسي «ليس حل»

- حالة خاصة من النظم الشمولية .
- مصادر استمرارية نظام الحكم .
- الرد الأصولي على التنوع العرقى والثقافى .
- وحقوق الطفل أيضًا .

ص ١٠

ص ١٣

ص ١٣

ص ١٤



العنوان : شارع رستم
جاردن سيني - الدرر
السابع - شقة ٢٥ - القاهرة
تلفون: ٣٥٤٧١٥
فاكس: ٣٥٤٢٠٠

مجلس الأئمة

- د. إبراهيم عوض (مصر)
- أ. أحمد عثمان (تونس)
- أ. أسعد خضر (الأردن)
- أ. السيد ياسين (مصر)
- د. أمال عبدالهادي (مصر)
- د. سحر حافظ (مصر)
- د. عبد الله العليم (السودان)
- د. عبدالفتاح سعيد (مصر)
- د. عزيز أبوحمد (السعودية)
- د. غسان النجار (الكريت)
- أ. فاتح عزم (فلسطين)
- د. فirolyt Dager (ليبيا)
- د. محمد أمين الوسيطي (سوريا)
- أ. هاني مسولي (مصر)
- د. هيثم مناع (سوريا)

المدير : بهى الدين حسن

مستشار البحث : د. محمد السيد سعيد

المهاجر بين التحكيم والمحاكمة

إن صدور أحكام متواالية بعرض أو بوقف عرض فيلم «المهاجر»، ليوسف شاهين ومصادره نسخه أمر جدير بالاهتمام؛ فرغم اعتراض المفكرين والفنانين على مبدأ الرقابة عموماً، واعتبارهم إياها انتهاكاً لحرية التعبير، إلا أن واقعة فيلم المهاجر تتجاوز بنظر البعض المنع الرقابي المدني إلى تدخل المؤسسة الدينية في صميم عمل المؤسسات المدنية وأضفاء طابع القداة على عملية منع فيلم روائي.

قدم سيناريوج فيلم «المهاجر» إلى حمدى سرور مدير عام الرقابة المصرية، فلم يجد فيه ما يصح اشتارة الأزهر، باعتبار أنه لا يوجد بين الأنبياء من يدعى «رام»، وهو اسم بطل الفيلم، الذي يستوحى القصة التوراتية بقدر ما يستوحى السيرة الذاتية للمخرج نفسه دون أن يطابق أيهما، فهو بعيد عن الحقيقة الدينية رغم هذا الاستيحاء بعده عن الحقيقة التاريخية رغم أن أحدهاته تدور في مصر القديمة، وذلك لأننا أمام فيلم روائي وليس فيما دينياً ولا تاريخياً.

ولما كانت الأديان غير مطروحة أصلاً في السيناريو، لم تر الرقابة المدنية ضرورة لاستشارة الأزهر بشأنها مع الأفلام التي تسرد وقائع دينية، لضمان عدم تصوير المشاهد بطريقة مغلوطة، مثلاً مستثير الفنان المختصين في أي من مجالات العلم ليضمن تصويراً سليماً لمعارضات هذا المجال على الشاشة.

يency أن الرقابة المدنية - رغم رفضها لها - يمكن مراجعتها ومناقشتها في قراراتها بمعايير الفن التي تختلف عن معايير التاريخ كما قال أسطو، ويظل السجال فيها بمعايير البشر، ويلتهي الأمر في أسوأ الظروف بحكم مدنى لأصحاب المصلحة والاختصاص استثناءً، عكس ما تتخذه عدّة قارات الرقابة الدينية من إدانة نهاية مصطبجة بالقداسة.

لابعني ذلك أن الفكر الذي يحترم حقوق الإنسان يقبل مبدأ محاكمة المصلف الفنى مدنياً أو دينياً. فالفيلم يخضع للتحكيم وليس المحاكمة، والأصل أن ينظر فى قاعات العرض السينمائى لأى قاعات المحاكم، أمام قضاته او بالآخر محكمه، الطبيعيين من مشاهدين ونقاد، والأصل أيضاً أن الجمهور هو السلطة الوحيدة التي يحق لها الحكم على أي فيلم بالاستمرار على الشاشات أو الترقوف والانسحاب إلى المخازن دون انتهائـك حقوق الفنان. وحتى حين تخطئ هذه السلطة وتتحكم بالفشل في الشباك على فيلم عظيم فعادة ما يتعذر الفيلم من الدافع عن نفسه في ساحات النقد ويقصد لاختبار التاريخ، ولنا في فيلم «المومياء» لشادى عبد السلام الذى تباهى به العالم عربـة. أما الأفلام التافهة التي تنجح وقتياً في الشباك فإنها تتجه تلقائياً إلى مزبلة التاريخ الفنى ما أن يجد جمهورها تسليـة غيرها، وفي كل الأحوال يكون مصير الفيلم ناجح تحكـيم طبـيعي لـ المحاكمة في غير موضعها.

ويصرف النظر عن رأى النـقـدـىـ الخـاصـ فىـ فيـلمـ المـهاـجـرـ إلاـ أنـ الجـمـهـورـ قدـ أـنـجـحـهـ فىـ الشـباـكـ، وـحـكـمـ لهـ أـعـضـاءـ جـمـعـيـةـ نـقـادـ السـيـنـماـ المـصـرـيـةـ بـأنـ أـفـنـىـ فـيلـمـ فىـ إـنـاجـ السـيـنـماـ المـصـرـيـةـ الـهـبـزـلـ لـسـنـةـ ١٩٩٤ـ، وـأـسـتـحـقـ أـنـ تـورـدـ مـجـلـةـ كـايـهـ دـىـ سـيـنـماـ كـراـسـاتـ السـيـنـماـ الـقـدـيـةـ الـفـرـنـسـيـةـ الشـهـيـرـةـ الـظـرـوفـ الـمـحـيـطـ بـهـ كـأـحـدـ أـهـمـ مـائـةـ حدـثـ فـيـ تـارـيخـ السـيـنـماـ، إـذـ تـصـانـهـيـ قـضـيـةـ مـعـنـعـهـ وـفـقـاـ لـلـمـجـلـةـ أـزـمـةـ أـخـرىـ حلـتـ بـالـسـيـنـماـ عـامـ ١٩٥٢ـ وـذـكـرـتـهـ الـمـجـلـةـ، وـهـىـ مـنـ شـارـلىـ شـابـلـ مـنـ الـعـودـةـ إـلـىـ الـوـلـاـيـاتـ الـمـتـحـدـةـ الـأـمـرـيـكـيـةـ بـقـرارـ مـاـكـارـنـىـ.

إن القول بالانتهاكات المتواالية للحقوق المدنية ومنها حق الفنان في التعبير - بتدخل من المؤسسة الدينية - لن يقودنا إلا إلى الارتداد التدرجى لعصور مظلمة، تجرم فيها الفنون والأدب، وتسود فيها الجلالة وغلظة الحس.

سهام عبد السلام

الإسلام وحقوق الإنسان*

د. محمد السيد سعيد

نشب نزاع أيديولوجي في فترة ما بعد الحرب الباردة بين طرفين متعصبين: الإسلاميين، وبعض معارضيه من الغرب، حاول فيه كل طرف تشويه التراث الثقافي والمعارضات الحالية للطرف الآخر، أما رجل الشارع على الجانبين فلا يرغب بالطبع في فقد هويته الذاتية، لكنه في نفس الآن ضد هذا العداء المتبادل.

المعرفة العلمية، عرضة لعملية مستمرة من تجديد بيتها الاجتماعية، ويعكس الفكر ورموزه هذه العملية. يقول فيبر أن الثقافات تقوم بعملية يسمىها «الاستدعاء»، تستمد بها الدعم الثقافي لأى مشروع جديد تبناه من مخزون انجازها الثقافي السابق. تزداد صعوبة عملية «الاستدعاء» في الديانات القائمة على أساس نصوص مقدسة. تحدث عملية تجديد البنيـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ عبرـ التـفـسـيرـ الحرـ للـتصـوـرـ والـتـعـالـيمـ الـديـنـيـةـ، وـتـعـتـدـ عـلـىـ إـيـدـاءـاتـ الـأـفـرـادـ كـمـ تـعـتـمـدـ عـلـىـ الـعـالـيـاتـ الـاجـتمـاعـيـةـ الـاقـافيةـ. قـدـ يـحيـطـ التـوـرـتـ رـشـيدـ للـحـربـ الـأـهـلـيـةـ وـالـعـفـ.

المجتهدون الأوائل

تطرق الرزقة بعد ذلك إلى الأبعاد العملية التالية لعملية الاستنباط بوصفها عملية تجديد اجتماعية:

١- بعد النصي / الثقافي: يتفق هذا البعد في الإسلام مع مبدأ عالمية حقوق الإنسان، حيث أن الإيمان ياله واحد يؤدي إلى الایمان بأن البشر جنس واحد، فالناس سواسية في الحقوق، تكلم خلقاء الله في الكون (مبدأ الاستخلاف)، كما أن الله قد عهد إليهم جميعاً بإقامة العدل (مبدأ حمل الأمانة) لضمان سير الحياة على الصراط المستقيم. هكذا يكون العدل هو حجر الزاوية في الإسلام، مظهـهـ مثلـ الـلـيـرـالـيـةـ فيـ الثـقـافـةـ الـغـرـبـيـةـ، وـالـمـساـواـةـ فـيـ الـفـكـرـ الـاـسـتـرـاكـيـ، وـلـذـكـرـ، أـسـهـمـتـ الـثـقـافـةـ الـإـسـلـامـيـةـ إـسـهـامـاـ عـظـيـمـاـ فـيـ نـظـرـيـةـ الـقـانـونـ.

٢- بعد المؤسسي: كان المشرعون الإسلاميون الأوائل أقل تمسكاً بالتفسير الحرفي للنصوص المقدسة عن كل من المستشرقين والأصوليين المعاصرين، فقد رأى الأوائل أن الشريعة تهدف إلى تيسير سير الحياة، فأخذوا في اعتبارهم المصالح المرسلة أو حقوق الإنسان، التي يحكمها توازن بين الحقوق والواجبات التي رأوا أن العلاقة بينها

* موجز لورقة قدمها د. محمد السيد سعيد، مستشار البحث بمراكز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، مؤتمر حقوق الإنسان والقانون الإنساني الذي نظمته في جلية المعهد العالي لدراسات الأدلة في مارس الماضي.

الرياضية، حيث يرى أن التأويل هو محور المذهب الإنساني العربي الإسلامي الذي يرتكز على العلم، والروحانية. يزداد اتباع هذا المذهب وسط مثقفي الهدى المسلمين، وفي الجامعات الفرنسية، وقد أصدر مجموعة من المثقفين العرب والمصريين دورية باسم «أصول»، تغطي هذا الاتجاه. ورغم اعتماد هذا الاتجاه على التراث النقافي الإسلامي إلا أنه يوجه نقداً عنيفاً للفقه، إذ يحارب الشكليّة والغضرون للنص ويعتبرها خيانة لجوهر الإسلام، ويعطى من قيمة النساج والأخرة بين جميع البشر.

تبادل الواقع

تختتم الورقة بتناول الديناميكية الاجتماعية التي أدت إلى تبادل الواقع بين دوائر الليبرالية والنزعة التقليدية طوال تاريخ الحضارة الإسلامية. تتميز النزعة الليبرالية بقبول تعدد التفسيرات، وتعنى من شأن الفلسفة والعلم والتصوف، وتنتفتح على الآخر، وتدعوا إلى إقرار عالمية الدين بالوسائل السلمية وتبادل الآراء. أما النزعة التقليدية فعلى العكس، تحرّكها القوى المضادة للثقافة، كالذئب الحاكم ذات الأصول الرعوية، مثل المالك التركية في الشرق العربي في العصور الوسطى أو الحركات الجماهيرية والجزيئية كالأخوان المسلمين الآن. ترتكز هذه النزعة على القانون، وتصادر حق تفسير النصوص تمسكاً بظاهرها، وتأخذ النخب التقليدية موقف الدفاع تجاه العالم الخارجي والعدوان تجاه من يعارضها في الداخل.

يظهر تبادل هاتين النزعتين في الواقع الحديث في النزعات الاصلاحية التي ظهرت في المجتمع في نهاية القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين، مقارنة بما يسوده الان من نزعة معاودة للثقافة والإصلاح لا يوجد تفسير قاطع لذلك التبدل، إلا أن هاتين النزعتين تبادلان تقريراً في كل المجتمعات، لكن عندما يتوارث تدارلها موقع الصدارة، يأتي ذلك نتيجة قوى جماهيرية وسياسات ديمقراطية تستهم الإرادة الشعبية. يمكننا الرجوع أيضاً لكتابات ابن خلدون عن تداول السلطة بين القبائل لإلقاء الضوء على ما يحدث في المجتمعات الإسلامية التي تعيش في إطار مقابل الحداثة، إذ لم تخرج المدارس الفكرية المعاصرة كثيرة عن تفسيراته، وإن كتب بعض المفكرين عن أفكار مثل الصراع بين البداءة والحضن، والثقافات الرعوية والزراعية، وطبقية التجار وطبقية مالكي الأرض.

تضييف الورقة تفسيراً آخر لعملية التحول من الليبرالية إلى التقليدية، هو الشعور بالتهديد من الخارج، الذي ينبع من المجتمعات الإسلامية بالأمان، فتتفقون، وتتجأ إلى النزعة العسكرية، بما تفرضه من الطاعة والانصياع وتقلص مساحة الأخلاق، وكلها عوامل تؤدي إلى سيادة النزعات المحافظة والتقليدية.

العقلانية في استبطاط الأحكام من النصوص القدسية (عكن) ماجرى عليه الفقه التقليدي من النقل عن خبرة السلف، والسعى للاستجابة لمتطلبات الحداثة وما بعد الحداثة، وتمثل العدالة أهم أسس الإصلاح الشرعي في هذه الاتجاهات.

الإصلاح الراديكالي

تعرض الورقة بعد ذلك ملامح أهم هذه الاتجاهات الإصلاحية الراديكالية في الفكر الإسلامي:

١- الاتجاه الكلاسيكي الراديكالي: يستوحى الجزء الأكبر من هذا الاتجاه تعاليم المذهب الحنفي، وهو أكثر المذاهب الفقهية الكلاسيكية عقلانية، ويمدوه على استقامته مستخلصين منه أقصى ما فيه من ثورية، إذ يسمح - ع肯 بقية المدارس الفقهية - بالاجتهاد حتى مع وجود نص، إذا دعت مصالح الناس إلى إقرار حكم جديد. ضربت الورقة مثلاً على أصحاب هذا الاتجاه بالدكتور عبد الله التعميم وكتابه «تطور التشريع الإسلامي»، الذي يستشهد بأمثلة من تاريخ الخلفاء الراشدين، لكنه يمس عصباً حساساً يتعلق مباشرة بموضوع حصانة النص المقدس الناطق بالإرادة الإلهية وسموه على الآراء البشرية.

تضع الورقة بعض اتجاهات أخرى أنت بتجدیدات تقدمية في الفكر الإسلامي، مثل الخارج، وبعض الشيعة، مثل الشیخ محمد باقر الصدر، الذي ينادي بانهاء القطيعة الفقهية التقليدية بين أغراض الاخلاق وحكم الشريعة، وتطهير الحكم (حتى ولو كان في النص المقدس) لو تعارض مع الغرض الأخلاقي.

٢- الاتجاه العقلياني الجدلية التقليدي: اتجاه شبيه بالتدبر الغربي، يهدف إلى السير على طريق الحداثة وما بعد الحداثة، وهو لا يستهدف الفردية، والحكم الدستوري، والعقلانية إلا كمؤشرات للتقدم والإبداع الثقافي وللحاق الحق. هذا الاتجاه لا ينكر الفقه، لكنه امتداد للفلسفة العقلانية الطبيعية الإسلامية، لاسيما لدى ابن رشد. وأهم ممثل هذا الاتجاه هو محمد أركون ومحمد عابد الجابري بالمغرب العربي. وهذا الاتجاه ليس تجديد للفقه بقدر ما هو نقد لكل الفقه الكلاسيكي من ملظور حداثي وما بعد حداثي يحتفي بالقانون الوضعي.

٣- الاتجاه العربي/ الإسلامي الإنساني، يعتمد هذا الاتجاه على الانجازات الثقافية والروحية للقرنخمسة الأولى من الحضارة العربية الإسلامية، ورائداته هو الفيلسوف المصري عبد الرحمن بدوى. السمات الأساسية لهذا الاتجاه هي: مركبة الإنسان (الخليفة الله في الكون) والطبيعة، وتجدد العقل، والتأكيد على تقديم العلم، مستشهاداً بالعلماء المسلمين في مجالات العلوم الطبيعية والفلسفية والعلوم

جديد. تضرب الورقة مثلاً للاتجاه التقليدي بأحد ممثليه، وهو الشيخ محمد الفزالي في كتابه «حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام والأمم المتحدة». يعترف هذا الكتاب ببعض الحقوق الأساسية من حيث المبدأ، لكنها جميعاً مشروطة بما يسميه المؤلف الشريعة، التي يحد بمقتضها كل الحقوق، بدءاً بالحق في الحياة. أما عن حقوق الأقليات الدينية فلا يذكر إلا «لا إكراه في الدين»، وحدهم في ممارسة طقوسهم الدينية، فالناس سواسية بلا حدود عرقية أو طبقية (لكن هناك حدوداً دينية)، إذ لا يحق لغير المسلم تولي بعض المناصب العليا.

قضايا الخلاف

وتخلص أمم خلافات الاتجاه التقليدي في الفقه الإسلامي مع حقوق الإنسان الوضعية فيما يلى:

١- مبدأ المساواة دون قيد أو شرط، حيث لا يعترف الفقه التقليدي بالمساواة في الحقوق بين المسلمين وغير المسلمين. ولا تكن المشكلة هنا في مجرد التمييز على أساس ديني، بل في تعريف المجتمع المدني والسياسي الحديث الذي يشمل مفاهيم الدولة، والمواطنة وحقوق الإنسان بلا تمييز، فكلها مفاهيم تتعارض مع أصول الفقه التقليدي.

٢- تقييد الحقوق بحدود الشريعة، وهي مسألة شبيهة جزئياً بالقيود التي ترد في نصوص الأمم المتحدة في شكل صياغات غير محددة المعنى مثل «النظام العام». ومن القيود التي تضعها الشريعة على إحقاق حقوق الإنسان

• العقوبات الشرعية القائمة على العقاب البدني، والتي يدفع الفقهاء بصلاحيتها لكن زمان ومكان، وبها جمون القانون الوضعي لحقوق الإنسان لإدانته لها.

• حرية الاعتقاد، ولا سيما حرية اعتناق الأديان، إذ يرحب الفقهاء باعتناق غير المسلمين للإسلام، لكن العكس ليس صحيح.

• تقييد الحريات الدينية باسم الشريعة، لاسيما في مجال السلوك الشخصي للأفراد، إذ يتيح بعض الفقهاء الاعتداء البدني على الناس باسم النهي عن المكروه وتنفيره باليد، والأدبي لتجاوز هذا النهي الفرضي الفردية وأفراد نظام له جهاز ملحوظ بتلقيذه.

٣- حقوق المرأة: رغم أن كل الكتابات التقليدية تتغلى بتكريم الإسلام للمرأة إلا أنها، يكرون عليها المساواة التامة، ويفيدنها بحق القوامة المنأولة في الفقه التقليدي على مر العصور، كما يتلهمن حقوقها في الميراث وفي حقوقها القانونية.

أما الاتجاهات التي تناولت تجديد الفقه والشريعة فتتفق على أن للإنسان دور في إقامة تعاليم الدين، وعلى ضرورة الرجوع إلى المبادئ العامة للإسلام، والاسترشاد بمبدأ

لتقوم على التعارض، بل شكلت الحقوق والواجبات وحدة جدلية، لكن الحق في الإسلام نسبية لأنها تتحدد بالوجود الاجتماعي، أما الواجبات فعلمية مطلقة لأنها تستمد من الإيمان بالإله الواحد الأحد.

٣- بعد التفسيري: ظهرت الحاجة مبكراً للتفسير النص المقدس، وذلك لتلبية الاحتياجات الاجتماعية والسياسية للمنطقة العربية / الاسلامية بمختلف أقطارها. قام الفقه بذلك المهمة، لكنه دخل منذ بداياته في عملية جدال مع تفسيرات فاسفية وأدبية متعددة للنص القدس، لاسيما مع الفقه السنى في القرنين الثالث والرابع الهجريين. وبحلول القرن التاسع عشر الميلادي، وما آتى به من الحداثة الاجتماعية واجه الفقه الإسلامي تحديات جديدة، فبعد أن كان متقدماً عن نظريتها الثقافة الغربية في القرون الوسطى صار مختلفاً عن نظرتها الاجتماعية الليبرالية. تنوعت الاستجابات لذلك التحدي بين البلدان العربية / الاسلامية، في بعضها - بريادة مصر - تبني الدستور النابليوني مباشرة، مؤيدة بكتابات المفكرين الاصلاحيين المسلمين التقديرين الذي أباحوا لأنفسهم حق تفسير النصوص الإسلامية، مثل محمد عبد. لم ينطلق هؤلاء المفكرون من فراغ، بل استندوا على مبدأ الاجتهاد، وهو جزء من تراث الإسلام، لكن هذا النط من الاجتهاد الذي ساندهم هو نفسه الذي وضع لهم الحدود التي توقف عندها تفسيرهم للنصوص. أما الأصوليون فقد تبنوا أكتاراً أنت من على هامش الأمة الإسلامية (من شبه القارة الهندية) أو من عصور انحطاط الحضارة الإسلامية.

أما التيار السادس حالياً في الكتابة عن الإسلام وحقوق الإنسان فلا يمانع في قبول تلك الحقوق، على أن تبقى في إطار الحدود التي رسمتها أفكار الإصلاحيين. يرى مفكرو هذا التيار أن الإسلام يتضمن بالفعل كل المبادئ التي تناول بها التسريعات الوضعية لحقوق الإنسان، عدا قلة من المبادئ يرون أن الإسلام لم ينص عليها لحكمة إلهية علياً.

هناك اتجاه آخر يرى ضرورة إطلاق حرية تفسير النصوص الإسلامية بما يتلاءم مع حقوق الإنسان. وتعارض الحركات السلفية (لا سيما الفقه السعودي) وأغلبية أصحاب الفقه السنى هذا الاتجاه.

ويستلزم الاتجاه الأصولي الشائع، الفقه الوهابي المعبّر عن الأسرة المالكة السعودية، أي أن هذا الاتجاه يستند إلى كتاباته من موارد دينية، نفسية واجتماعية وسياسية وليس من الثقافة الإسلامية.

تصل الورقة بعد ذلك إلى النقاش الدائر في أوسع نطاقاته حول دور في إقامة تعاليم الدين، وعلى ضرورة الرجوع إلى المبادئ العامة للإسلام، والاسترشاد بمبدأ أطرافه الاتجاه التقليدي واتجاه عقلاني إسلامي

تہذیب فکر مسلمان سیاسی

في اطار الديمقراطية وحقوق الإنسان

و حول مفهوم الديمقراطية أشار إلى أنه يرى أن الديمقراطية هي نظام مؤسسي يهتم بايجاد المؤسسات التي ستتحكم، / أما بمبدأ تحكم هذه المؤسسات فذلك موضوع خارج الديمقراطية ومن ثم فإنه لا يجوز أن توضع حقوق الإنسان في إطار واحد من الديمقراطية، منها بأن حقوق الإنسان هي جوهر الشريعة الإسلامية ومن ثم فيجب النظر إلى الشريعة الإسلامية كإطار للحكم وليس حقوق الإنسان، وترتيبا على ذلك دعا إلى الاحتكام إلى الديمقراطية، بأن يعطي الشعب حقه في الانتخاب ممثلاً عبر انتخابات حرة نزيهة.

وبالنسبة لمناخ العلف المتبادل بين الدولة ومن يرفعون الشعار الإسلامي فقد أشار إلى أن الذي يعرف جماعات التيار الإسلامي - يعلم جيداً أنهم لا يقونون بذلك لأنهم يعارضون الحكومة الوطنية أو الدولة الوطنية، وإنما لأنهم يعتبرون أنهم يحاربون علماء للقرى الأجلبية، أو من يعلمون لحسابها، ومن ثم فهم يرتكبون أعمال العلف ضد عدو أجليبي أو ضد من يعتبرونه أداة في يد قوة أجليبية تفرض على بلادهم التبعية الاقتصادية والسياسية وللتلقافية وال العسكرية والمالية، وهو ما يتضح جلياً لكل متابع للأوضاع. وقد أكد على أن التحرر الكامل والشامل له الأولوية على كل شيء، ذلك أننا لم نحصل للآن عليه.

خطاب للحركة الإسلامية

وفي بداية مداخلته أوضح د. حيدر ابراهيم على على أنه سيناقش الموضوع كأكاديمي اجتماعي، وأنه لذلك سيعتمد في مداخلته على الناحية النظرية والمفاهيم ثم الممارسة، أي أنه سيتعامل مع الإسلام كوجود فاعلين اجتماعيين يحملون الإسلام ويطبقونه على واقع معين.

وأشار إلى أن الحركات الإسلامية وإن كانت ليست حركة واحدة، إلا أن هناك قاسم مشترك وأعظم بين هذه الحركات، يسمح لنا بتناولها كحركة واحدة. فيمكنا أن نزد بوضوح أن الحركات الإسلامية تعمل بمبدأ «انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً، كما أن اصرار تلك الحركات على أن تسب نفسها إلى الإسلامي يؤكد بوضوح وجود قاسم مشترك كبير بينها.

منوهاً بأن بعض جماعات تيار الإسلام السياسي والراديكالية تحديداً تقدم رؤية تتمثل في مجموعة من التصورات حول الإنسان وحقوقه وحرياته، مركزة على فهم خاص يدور حول مجموعة من الالتزامات والضوابط أن لم نقل القيود، وهو ما يؤدي إلى غياب مجال الخصوصية الفردية والأنسانية باعتباره مجال حرية ومجال ارادة إنسانية فاعلة.

العنف بدعوى التحرير

وأكَد توفيق الشاوي في بداية مداخلته على أن ما يميز الحركة الإسلامية عن غيرها، إنها حركة تحرير تبلغى تحرير جميع أراضي العالم الإسلامي، واستعادة شعوبه لحريتها كاملة، وأنها ستظل كذلك إلى أن تعود دولة الإسلام كاملة شاملة على الأسس التي أمر بها القرآن والرسله. ومن ثم فالتحرر الشامل والكامل له الأولوية على كل شيء.

كما أشار إلى عدد من الأوهام في نظرية تيار الإسلام السياسي إلى نفسها وإلى الآخر منها وهم تأمين الأصول الإسلامية واحتقارها وتوظيفها، الأمر الذي ينعكس في محاولة النطق باسم مطلق النص المقدس. كما أوضح أن من أوهام الذات لدى هذا التيار وهم ضعف الآخرين والنظر للوصول إلى السلطة على أنه مسألة وقت في الآجل المتوسط على أفضل تقدير، وفي هذا الإطار نجد أن جماعات هذا التيار تقوم بتجسيد الآخر في صورة العلمنى لنقل الصراع فى مجال السياسة والثقافة والمجتمع والمصالح المتصارعة إلى مجال الدين، وهو ما يؤدي إلى تحديد دائرة الحوار وأجلدته حتى يستطيع التيار الإسلامي أن يفرض أسلمة مقداماً، ومن ثم الحصول على انتصار سريع وحاسم متوجهماً إلى أن هذا الاستسهال يتم عن ضعف وليس عن قوة.

و حول اشكالية تحديد فكر الجماعات الإسلامية أشار إلى أنه ابتداء لا نستطيع أن نقدم اجابة في المطلق منها أنه لا بد أن نجيب أولاً عن السؤال التالي: تجديد فكر من؟

حول تجديد فكر الإسلام السياسي في إطار الديمقراطية
 وحقوق الإنسان عقد مركز القاهرة لدراسات حقوق
 الإنسان في مايو الماضي، وفي إطار برنامج صالون أبن
 رشد، الحلقة الرابعة من سلسلة اللقاءات التي تستهدف
 مراجعة موقف التيارات الفكرية والسياسية العربية من
 قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان. واستضاف المركز في
 إطار هذه الحلقة أربعة متخصصين: تيسين وهـ:

- أ. نبيل عبد الفتاح رئيس الوحدة للدراسات الاجتماعية بمركز الدراسات السياسية والأستراتيجية.
- د. توفيق الشاوي المفكر الإسلامي المعروف.

د. حيدر ابراهيم على مدير مركز الدراسات السودانية
بالقاهرة
المستشار مأمون الهضيبي المتحدث الرسمي باسم
الإخوان المسلمين

أوهام التجديد والجمود في الفقه الإسلامي

استهل نبيل عبد الفتاح مداخلته بالتركيز على مناقشة ما أسماه مجموعة من الأوهام والأساطير الشائعة حول موضوع التجديد والجمود في الفقه الإسلامي، مشيراً إلى البداية إلى أننا نعيش في بيئة من الحروب الفكرية الباردة وحرب الدار، ذلك أننا نعيش في ظل عدد من الفجوات السياسية يتلخص معها أزمة الحس السياسي بما يحدث في داخلنا وخارجنا وفجوة في معرفة كل منا بالآخر فهناك مثلاً وهم شائع ينزع نحو النظر إلى تيار الإسلام السياسي ككيان اجتماعي واحد يتسم بسمات ذات طابع عام وهو أمر غير صحيح، بل ويتم النظر إلى كيانات هذا التيار على أنها كيانات متغيرة وجامدة، ومن ثم يتم إغفال أنها حركات سياسية فكرية اجتماعية وأنها بهذا الوصف تتصارع وتتفاعل وتطرح أسئلة وتقدم أجوبات أيا كان الرأي في هذه الأجابات وبهذا الخصوص أشار إلى أنه من خلال ملاحظة أمبيريقية وتحليلية نجد أن هناك جموداً يلف مركز الحركة الإسلامية في مصر جمود فكري وفهمي في حين أن أطراف الحركة في العالم العربي تتسم بالحيوية والديناميكية، (تونس مثلاً).

أشكالية تبحث عن حل: أحكام الديمocrاطية بالآيات الديمocrاطية

بالأغلبية ثم قام بإغلاق قنوات الديمocratie وتساءل عن السبيل التي يمكن أن تتم من خلالها مواجهة هذه الحالات. وضرب مثلاً بالجزائر والأوضاع فيها إذا ما تمكنت جبهة الانقاذ من الفوز بعدد من المقاعد كافٍ لتعديل الدستور، مشيراً إلى أن القضية هنا لا تتعلق فقط بوصول قوى مثل النازية للحكم، ولكن بامكانية السماح لحكومة ما بتعديل الدستور متى توافرت نسبة ثالثي الأصوات من ناحية، أو التعامل مع القوانين الداخلية باعتبارها قوانين علياً يمكنها الحد من قدرة الشعب على تغيير الدساتير في قضايا تتعلق بالديمocratie من ناحية أخرى. وضرب مثلاً لذلك بالآيات المتحدة الأمريكية حيث لا توجد تحفظات على القيام بتعديل الدستور ونظرياً يمكن تعديله باللغاء النقاط التي تحد من سلطة الحكومة أو من حرية الرأي والعقيدة، غير أن هذا الأمر يبدو مستحيلاً من الناحية السياسية. وأشار كذلك إلى أن الدستور في بعض الدول الأمريكية يعلو على سلطة التعديل.

وتساءل ستايير كيف يمكن أن نتعرف على نواباً حزب يسعى لتغيير الدستور أو لاغراء الحريات؟ وكيف تتبعه بسلوكه حين يصل إلى الحكم؟ وما هي امكانية سيطرته على مؤسسات كالجيش والشرطة والخدمة المدنية بحيث يجعل من المعارضة أمراً مستحيلاً.

وقد اثارت الأقاويل والتساؤلات التي طرحتها ستايير خلال محاضرته بدورها عدداً من الملاحظات والاسئلة الإضافية خلال المناقشة تتعلق أبرزها فيما يراه البعض من أن الغرب يتخذ موقفاً دفاعياً ضد الحديث عن النظم الإسلامية رغم أنها في الأغلب لا تتعلق الإسلام الحقيقي بل تستخدمه كاداء قمع، ويذهب أصحاب هذا الرأي إلى أنه إذا أراد حزب ما أن يهمن القوى الأخرى في المجتمع يتصرف بالتعذيب بدعاوى الحق الألهي، فإنه يجب استثنائه من العملية الديمocrاطية وفيما يبدى البعض تحفظه بشأن الحديث من آليات التدخل الدولي لحماية الديمocratie وخاصة في ظل المعايير المزدوجة التي يستخدمها المجتمع الدولي في تطبيق موانع حقوق الإنسان، فإن البعض الآخر أكد أنه لا بد من إنشاء آليات دولية للتدخل لحماية حقوق الإنسان.

كما أعرب البعض عن اعتقاده بأن منظمات حقوق الإنسان لا يبدىء عليها أن تتعاطى دون تحفظ مع كافة الآليات واللجان في مجال حقوق الإنسان وأنه ينبغي التمييز بين لجان حقوق الإنسان التي تعمل في إطار سياسي (كاللجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة)، وبين لجانها الأخرى المشككة من خبراء، وهي اللجان الخاصة بالاتفاقيات والمهود الدولية مع ملاحظة أن الأخيرة تتأثر أيضاً وبدرجة ما بالنظام العالمي القائم.

استضاف مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في مارس الماضي البروفيسور هنري ستايير مدير برنامج حقوق الإنسان بكلية الحقوق في جامعة هارفارد، في محاضرة استمع إليها أسرة مركز القاهرة بالإضافة إلى خمسة عشر مدعواً من نشطاء حركة حقوق الإنسان في العالم العربي، من بينهم د. أمين مكي رئيس المنظمة السودانية لحقوق الإنسان، أ. أحمد الكاظمي رئيس المنظمة اليمنية لحقوق الإنسان وثلاثة من أعضاء مجلس اداراتها، أ. نجاد البرعى الأمين العام للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان وعدد من أعضاء مجلس أمازيتها وباحتها، والمحماني موريس مصادق مدير المركز المصرى لحقوق الإنسان والوحدة الوطنية وقد ادار المناقشة بهى الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

في محاضرته حول الديمocratie وحقوق الإنسان أوضح ستايير أن المواقف العالمية لحقوق الإنسان تقول القليل الباسير حول الديمocratie ولا تتطلب بالضرورة وجود حكومة ديمocratie لتنفيذها، لكن منطق هذه المواقف تتطلب وجود شكل أو آخر من أشكال التنظيم الديمocratie. فحماية حرية الرأي والتعبير وحرية التنظيم تتطلب وجود قيود أو مراقبة على الحكومات وهو الأمر الذي يوفره القضاء المستقل ونظام الانتخابات السرى والعادل الذي يقوم على مبدأ الصوت الواحد للشخص الواحد. كذلك فإن التعذيب الحريبة لا تعنى فقط حكم الأغلبية لأنها تحمل في طياتها حماية الأقليات بكل أنواعها.

وطرق ستايير إلى الأشكاليات التي يثيرها نجاح بعض القوى المعادية للمبادئ الديمocratie في الوصول للسلطة عبر هذه القواعد أو الوسائل الديمocratie، ثم الانقلاب عليها. وأشار في هذا الصدد العديد من التساؤلات حول المدى الذي يمكن الذهاب إليه في مساحة قوانين عامة توضح أي الأحزاب التي يمكنها أو يسمح لها بالمشاركة في العملية السياسية، وأية أجزاء من الدستور يبدىء أن تكون محصلة من أي تعديل. وتساءل كذلك عن الموقف من نموذجين طرجهما للتأمل: الأول وجود حزب يعلن صراحة أنه يسلفى الحرريات ويشكل عليف حال وصوله للسلطة، والثانية وجود حزب ملتزم بالشكل السلمي للتغيير لكنه يعلن قيامه بتعديل الدستور والغاء الضمانات التي تحمى حقوق الجماعات الأخرى، وهو في هذه الحالة قد يكون حررياً عنصرياً أو عقائدياً.

ويشير ستايير إلى حالات تاريخية لأحزاب سعت إلى الحكم عن طريق الآليات الديمocratie والتعذيب حتى أخذت مارسات خطاب النفي وفي أفضل الأحوال تحفظ على مبدأ السيادة للشعب محملاً بمفهوم الحاكمة لله.

العديد من الفروق بين فصائلها المختلفة، خاصة بين الأخوان المسلمين وباقى فصائل الحركة الإسلامية، مشيراً إلى أن كتاب دعوة لاقناته بعد وثيقة هامة بهذا الخصوص.

- وشدد على أهمية التمييز ما بين قدسيّة النص وما يشاع حول قدسيّة جماعة ما موسحاً أنه لا مكان لقدسية الجماعة لأنّ أيّ جماعة ليست هي الإسلام ورأيها ليس هو الإسلام، وأنّ من يخالفها قد يكون على صواب حتى ولو استندت في آرائها إلى أصول دينية وتفسيرات دينية.

السيادة للشعب مقابل

الحاكمية لله

هذا فيما اثار السادة الحضور في الماقشة عدداً من النقاط الجوهرية:

- إن قصر الاجتهداد فيما ليس فيها نص عملاً بالقاعدة الأصولية لا اجتهداد فيما فيه نص، قد أغفل الباب أمام أعمال العقل في الأمور الجوهرية والقضايا الرئيسية، ليصرف عن ذلك إلى الأمور الهامشية، مع أن منطق العقل يخالف ذلك، حيث أنه لو كان ما ورد به نص من القضايا الهامة لأورد الله سبحانه وتعالى فيها نص، ومن ثم فإن المنطق العقلى يخالف هذه القاعدة

- فيما أشار البعض إلى قصور المجندين الإسلاميين عن تأصيل اجتهداد يقر بحق المواطن، بل أن أكثر الاجتهدادات استناده تلخص من حقوق الآخر الدينية بالنسبة لحق المواطن.

- أخذ البعض على حركات الإسلام السياسي عدم الوضوح والمبدئية، مشيراً إلى أن تلك التيارات لم تقدم روئى تفصيلية متحففة وراء عدد من الشعارات العامة الفضفاضة للأمر الذي يتبناها فور انتهاء الحكم الاستنادي إلى اجتهدادات سابقة تختلف روح العصر وقيمه.

- وفيما قلق البعض من جدواً ما تضمنته بيانات الإخوان المسلمين من روئى معتقدة نسبياً استناداً إلى أن هذه البيانات هي خطاب سياسي لم يؤمن على اجتهداد حقيقي يجعلها متسقة مع مرجعية الحركة رأى آخرين أنه يمكن الأخذ بهذه البيانات كخطوة على الطريق.

- وقد اثار جانب من الحضور شكوكاً عديدة حول ايمان تيار الإسلام السياسي بالديمocratie والتعذيب استناداً إلى ممارسات خطاب النفي وفي أفضل الأحوال تحفظ على مبدأ السيادة للشعب محملاً بمفهوم الحاكمة لله.

كما أشار إلى أن للحركة الإسلامية خطابان وممارستان الأول عندما تكون خارج السلطة والثاني عندما تكون في السلطة مشيراً إلى الاختلاف البليبي بين هذه الخطابات.

كما تناول موقف الحركات الإسلامية من أشكالية التجديد موضحاً أن الإسلاميين قد طرحاً موقفهم من الديمocratie بشكل برمجائي وانتقائي، وفيما عدا البعض الذين رفضوا الديمocratie بشكل واضح نجد أقوالاً مثل الشوري أعلى مراتب الديمocratie، الأمر الذي قد يؤخذ على أن الديمocratie تنتهي نوعياً إلى الشوري وأن الأخيرة في مرتبة أعلى، كما نجد أيضاً القول بالشوقرطية وهو قول يحمل جانبًا كبيراً في التلفيق ذلك أن كلاً من الديمocratie والشوري يلتصق إلى نسق فكري مختلف.

وأكد على أن هناك نقطتين لم يستطع الإسلاميين حلهم وهما مسألة السيادة للشعب والحاكمية لله كما أنها أيضاً لا تجد احتمالاً حقيقياً حول وجود دولة دينية في الإسلام ألا.

وأشار أيضاً إلى أن اهتمام الإسلاميين بمسألة حقوق الإنسان كبيانات أو كمواقف جاء متأخراً كثيراً كذلك أن أول ميثاق نسب إليهم جاء في عام 1981 بالمجلس الإسلامي الأوروبي.

حدود التجديد والاجتهداد

ونأتي إلى مداخلة المستشار مأمون الهضيبي حيث أوضح في البداية أن التجديد وارد حتماً في فكر الإسلام السياسي، مشيراً إلى أن هذا التجديد لم يرد أبداً في الأصول، ذلك أن في الشريعة الإسلامية ثوابت ومتغيرات، وأنه يقع علينا عبء التمييز ما بين الثوابت التي لا خلاف فيها والتي يتفق عليها علماء وفقهاء المسلمين ورجل الشارع المسلم، وهذه ليس فيها أى نوع من أنواع التجديد فهي أحكام جاءت من عند الله تعالى لنبقى إلى أن تقوم الساعة، ومن يحاول أن يحد ويفيها يخرج عن الدين، وهناك أيضاً في الشريعة الإسلامية أحكام أخرى بها مقام للاجتهداد حيث يختلف في فهم النص من زمن لآخر حيث يحدث تطور في الظروف الاجتماعية والاقتصادية والتكنولوجية بما يعطينا فهم وتكرأً لم يكن موجوداً في السابق.

- كما أكد على أنه من غير العقول وضع كافة فصائل الحركة الإسلامية في سلة واحدة، منها إلى وجود

حقوق الانسان في ظل النظام الشمولي في السودان

هذا وتنتهي الورقة إلى الإشارة إلى أن على حركة حقوق الإنسان أن تولي عناية خاصة بالدعوة إلى السلام العادل في السودان طارحة ثلاثة مستويات رئيسية لهذه الدعوة.

١- الدعوة لانهاء الحرب الأهلية بوسائل تفاوضية من أجل اقرار السلام العادل والذي يستجيب للحد الأدنى من مطالب الجروبيين في المساحة والاستقلال الذاتي.

٢- اتخاذ النضال من أجل الديمقراطية طريق سلمي مع تأمين الاعتراف بالحربيات الأساسية لجميع المواطنين وجميع من يعيشون على أرض السودان.

٣- معالجة النتائج الكارثية للحرب الأهلية من خلال مداخل إنسانية وسياسية ملائمة، وبصفة خاصة تأمين حق اللاجئين في العودة وضمان إعادة التوطين في مناطقهم الأصلية في إطار ظروف ياه ملائمة.

ذريةة الخصوصية الثقافية

تناولت التعقيبات مناقشة النقاط التي قد اثارتها الورقة بل وذلك المتعلقة بالموضوع ولم تتطرقها الورقة، وسوف نقتصر على عرض الانتقادات التي وجهت إلى البحث، لما نراه في ذلك من فائدة للنقاش .

أخذ د. عبد الله العليم (أستاذ القانون بجامعة - أموري - أنلانتا والولايات المتحدة وسابقاً بجامعة الخرطوم) على البحث أنه لم يقدم عرضاً تحليلياً كافياً لأوضاع حقوق الإنسان في السودان من حيث المكونات الثقافية والأشكاليات الهيكيلية والمؤسسية والسياسية العامة وطبيعة أجهزة الحكم قبل الانقلاب، مشيراً أنه كان من المفيد جداً لو عالج البحث أشكالية الانفصال بين المنظور الحقوقي لحماية حقوق الإنسان بموجب المعايير الدولية من ناحية وقيم مؤسسات الثقافات السودانية التقليدية، وكذلك كان ينبغي مناقشة دور الأنظمة العسكرية والمدنية السابقة وبخاصة نظام جعفر نميري ليس فقط في انتهاك حقوق الإنسان وإنما أيضاً في تقييد أنس حمايتها يكلاً ومؤسسياً؟

- دعي أيضاً إلى تحليل سياسات ومواقف الأحزاب الكبرى والقوى السياسية والأجتماعية المختلفة في السودان وتفاعلاتها مع بعضها البعض ومع النظام الإسلامي الشمولي القائم، وبخاصة تجاه قناعة تطبيق الشرعية الإسلامية.

- ورأى أن الباحث بالرغم من أنه يلتقد نظرية التعلّى والهيمنة والسلط من جانب عموم الشعوب تجاه الجنوب، إلا أنه عالج قضية التعدديّة نفسها من منظور شمالي عربي إسلامي في المقام الأول.

ويرصد د. حيدر إبراهيم على مدير مركز الدراسات السودانية في بداية تعقيبه عدداً من النقاط المنهجية منها أن الباحث تناول عدد من المفاهيم والمصطلحات التي كانت تحتاج إلى تعریفات محددة ودقيقة، وهو ما لم يتم به الباحث في ورقته، كما أشار إلى أن الموصوعات التي ناقشتها الورقة، لم ترد كعنوان

٣- تهميش دور الجروبيين في الهياكل الإدارية والوظيفية للدولة المركزية.

٤- التلاعب بمتطلبات الجروبيين في حكم أنفسهم بأنفسهم من خلال صيغ متقدمة للحكم الذاتي في سياق فيدرالي.

٥- القسرة البارزة في القمع العسكري للتمردات الدورية في الجنوب.

ثم عملت على رصد وتحليل طبيعة انتهاكات حقوق الإنسان في الجنوب على يد نظام الإنقاذ، والتي تصنف حقوقها في نقطتين أساسيتين، الأولى التطرف في تطبيق سياسات القمع والعنف وهو ما أدى إلى كلّة نوعية لانتهاكات حقوق الإنسان.

الثانية: أن هذه السياسة جاءت في سياق يسمى بعملية مراجعة وتعلم ايجابي، بل ويدرك حقيقة لصياغة جديدة ولو نسبياً لعلاقة الشمال والجنوب (اتفاق الاتحادي والحركة الشعبية ١٩٨٩).

وأشارت الورقة إلى أن السياسات التي مارستها الحكومة الحالية تجاه الجنوب قد صعدت من المناهاد بحق تحرير المصير، وفقدت القائلون بالحل الديمقراطي في إطار السودان الموحد زمام القيادة لصالح القائلين بالحل الانفصالي القائم على مبدأ حق تحرير المصير.

مداخل تطوير حركة حقوق الإنسان

ونأتي إلى البحث الثالث والأخير: بعنوان «مداخل وهياكل النضال من أجل حقوق الإنسان في السودان»، حيث تشير الورقة إلى أن الوضع الراهن لحالة حقوق الإنسان في Sudan يبرز الحاجة لنطوير مداخل خاصة ومتمنية للنضال من أجل مكافحة هذه الانتهاكات وتقدير وتأمين ومؤسسة ضمانات حقوق الإنسان في هذا السياق النوعي الخاص، وتشير هنا إلى عدد من المحددات الرئيسية هي:-

أولاً: التأكيد على الطابع السلمي للنضالات حقوق الإنسان.

ثانياً: التكامل والتمييز بين النضال الديمقراطي ونضال حقوق الإنسان.

ثالثاً: حتمية الجمع والتركيب بين الاجتهد الفقهي والاجتهد الديني.

رابعاً: تأمين نضالات حقوق الإنسان.

وفيما يخص هياكل وأشكال نضالات حقوق الإنسان في الظروف الراهنة للسودان تطرح الورقة عدداً من الأشكال منها: منظمة للدفاع عن الحق في التطور السلمي العادل، منظمة للدفاع عن الحق في التعبير السلمي، منظمات لحقوق النوعية، والحقوق الاقتصادية والأجتماعية.

إقامة شرعية نظام الإنقاذ على الخصوصية الدينية للبلاد، كان هو الأصل والأساس الدعائى في سلب المواطن السوداني من حقوقه المدنية والسياسية، وهي الحقوق التي يتحقق النظام الديمقراطي في الواقع بها، وأنها فيما يخص مشكلة الجنوب فإن سياسات نظام الإنقاذ لم تتجاوز منهج العنف وأعتبر الجنوب موضوعاً للغزو وريباً للإسلامية القسرية، وبالنسبة لخصوصية العددية الثقافية والدينية والعرقية في السودان فإن سياسات النظام الحالى ترتكب إلى ضرورة تجاوز هذه الخصوصية ولو عن طريق حبس الواقع السوداني في قالب نصوص له مغزى عام و شامل ربما لجميع المجتمعات الإسلامية، رافعة شعار إعادة صياغة الإنسان السوداني مسخرة من أجل القيام بذلك كافة طاقات الدولة

السودانية وتنتهي الورقة في محاولة الإجابة على هذا السؤال إلى أن لا يمكن أننى استجابة إيجابية بخصوصية المجتمع السوداني، وإنما يأتي مشروعه و سياساته كاستجابة لما يمكن تقييمه باغراء الاستبداد وذلك كنهج حل المشكلات الاقتصادية والأجتماعية والثقافية في المجتمع السوداني. ثم تنتقل الورقة لرصد انتهاكات نظام الإنقاذ لحقوق الإنسان، راصده أlem الملامح السياسية في هذا الشخص من.

- اجراء جراحة اجتماعية واسعة النطاق شملت إعادة هيكلة الديموغرافيا السودانية (الأبعاد القسرى، إعادة التوطين العشوائي، التصنيفات الجماعية على أساس الهوية).

- تعطيل الدستور وحل مؤسسات المجتمع المدني ومصادرة الحريات العامة.

- تفريح جهاز الدولة من المعارضين بل ومن غير الموالين للنظام واستخدام جهاز الدولة من أجل تحقيق هدف إعادة صياغة الإنسان السوداني وبالذات دولاب الفاقة والإعلام.

ثم تعرض الورقة بعد ذلك لما أثير حول تصنيف نظام الإنقاذ، شمولي - تسلطي - كما تعرض لوجهات النظر المختلفة حول ما يتعلّق به هذا النظام من دعم مدني وجماهيري.

الجنوب مشكلة ثقافية أم هيكلية؟

وفي البحث الثاني: تحقيق الإنسان ومشكلة الجنوب: ناقشت الورقة طبيعة مشكلة جنوب السودان وهل هي مشكلة ثقافية أم هيكلية، ثم عملت على رصد أهم الأحداث المرتبطة بذلك المشكلة بدءاً من قانون المناطق المقفلة وحتى استلاء الإنقاذ على السلطة، مشيرة إلى العديد من الجذور المرضية لانتهاكات حقوق الإنسان في الجنوب عبر المراحل المتعاقبة من التمرد السياسي للسودان منذ الاستقلال منها:-

١- استبعاد الجروبيين من المشاركة في تعريف واغناء هوية الدولة المستقلة في السودان.

٢- تهميش دور الجروبيين في هياكل صنع القرار السياسي والتنموي في الدولة المركزية.

أوضاع حقوق الانسان في ظل النظم الشمولية: حالة السودان من ١٩٨٩ - ١٩٩٤، موضوع ورقة بعنية أحداً علاء قاعود الباحث بالمركز لتكون موضوع المانظرة الثالثة التي سوف يعتنّ بها المركز خلال الأسابيع القادمة في إطار برنامجه مناظرات حقوق الإنسان.

وعلى هذه الصفحات تعرض، «سوسي، لأهم القضايا التي آثارتها الورقة وما آثاره المعقّب من تعقيبات التي وردت حول هذه الورقة إلى المركز.

تقسم الورقة إلى ثلاثة مباحث يعالج أولها خصوصية انتهاكات حقوق الإنسان في ظل النظام العسكري الإسلامي في السودان ويناقش الثاني من مظاهر حقوق الإنسان طبيعة مشكلة جنوب السودان فيما يطرح المبحث الثالث عدداً من المداخل والهياكل المقترنة لتطوير النضال من أجل حقوق الإنسان بالسودان.

نظام شمولي يحتكر المرجعية الدينية

استعرضت الورقة في المقدمة عدداً من التحفظات المنهجية التي يثيرها البعض تجاه المطلقات الأولى التي شكلت الموقف الابتدائي لحركة حقوق الإنسان من النظم السياسية الإسلامية ومن القوى التي تشن الهجوم الراهن يقصد إنشاء مزيد من هذه النظم، مشيرة إلى أنها أخذت بالعديد من تلك التحفظات سوف تركز على ممارسات نظام بعده، أنشأه تيار محمد زعيم القرى الإسلامية المعاصرة في قطر عربي محدد، وهو السودان.

أن تدارين ممارسات هذا النظام لا تنهى - بل تكرس - المخاوف الأساسية لدى حركة حقوق الإنسان حيال القوى والحكومات التي تتبّع لنفسها احتكار المرجعية الدينية، يمكننا بكل إيجاز تركيز هذه المخاوف كلها في جملة واحدة.

أن هذه القوى تميل إلى تأسيس نظام شمولي تشيع فيه انتهاكات حقوق الإنسان على نحو منهجي وواسع النطاق، هذا اضافة إلى تجهيز نظام الشمولية المنسحب - ايدولوجيا - إلى الإسلام بالميز في مجالات معينة لانتهاكات الجسيمة. غير أن مصادفية هذا الوصف تستند مبدئياً على مصداقية وصف هذا النظام بالشموليّة، انتفاء إلى خصوصية الانسب إلى المرجعية الدينية في هذا الرصف.

سياسات «الإنقاذ» تقوم على منهج العنف

وفي البحث الأول «خصوصية انتهاكات حقوق الإنسان في ظل النظام العسكري الإسلامي في السودان في ١٩٤-١٩٨٩»، عملت الورقة على الإجابة على النسائل المطروحة حول مدى تجاذب نظام الإنقاذ مع خصوصية السودان موضحة أنه إذا كان الإنقاذ العسكري يستجيب لخصوصية ماضي المجتمع السوداني، فإن هذه الخصوصية تتعلق فقط باختلالات النموذج المحدد للديمقراطية السياسية في السودان منذ الاستقلال مشيرة إلى أن

مناظرات

أو مباحث - كما جرت العادة في تقسيم أي بحث ولكنها تبدو كم الموضوعات مستقلة خاصة حين يسهل الباحث في إبراد التفاصيل والأراء والأطروحات، لذلك قد يفقد القارئ الرؤية الموضوعية التي تربط أجزاء البحث ببعضه وبأهدافه وبالافتراضيات التي يريد إثباتها وعرضها وتوضيحها.

كما وأشار إلى أن البحث كان يمكن أن يصنف مساعدة أصلية لو انتقل على ضوء المعلومات التي ذكرها إلى الإجابة على موقع حقوق الإنسان في أجدة نظام الجبهة الإسلامية وكافة القرى السياسية السودانية الأخرى.

وحوال ما أورد الباحث من حتمية الجمع والتركيب بين الاجتهد الفقهي والمدنى في السودان، كأخذ المدخل لصالات حقوق الإنسان في البيان الراهن، وأشار المعقب إلى أن الأشكالية ليست في وجود الاجتهد، بل تكمن في عدم وجود القوى الاجتماعية الفعالة التي تفرض الاجتهدات المتقدمة، ذلك لأن المسألة ليست صراعا فقهيا أو فكري.

ويشير د. أمين مكي مدير المنظمة السودانية لحقوق الإنسان (السودان) إلى أنه كان جديرا بالباحث بأن يفتدى بهما النظم الإسلامية في الدفاع عن ممارستها في انتهاكات حقوق الإنسان التابعة للحديد مثال النظام السوداني أمام لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في جنيف في دوره انعقادها الثلاثية.

يلاحظ أن النظام الحالى يعتمد على أمرین أساسیین في بقاءه: الکھر والبطش ثم الدعاية الأعلامية والإذاعیة وذلك بعد أن فئت کافی أطروحته وبرامجه التي أعلناها في بيان الانقلاب الأول، معتبرا أن النظام في حالة انهيار وترنج، وأنه لا يصح القول بأنه يجد سداً أو تأييضاً وسط الجماهير.

ويؤيد إلى أنه لا ينبغي أن يقتصر علينا الدور الذي قام به المنظمة السودانية لحقوق الإنسان، معنير أن عزلة النظام الحاكم الحالى يجيء أساسا نتيجة لانتهاكات حقوق

الإنسان ودور المنظمة في هذا الصدد، وأن من إيجابيات الفترة الماضية أن النقابات القرى السودانية المخالفة إلى أقصى حد مرتقاها في ظل نظام الإنقاذ، خاصة وأن الترابي يزعم أن لديه موقف ينم بالحرر والتقدمية ويميزه عن سواه في الحركة الإسلامية وأنه كان ينبع على الدراسة أن تتناول بالرصد والتحليل الصدام بين كاسبرو وحكومة السودان.

هو أحد البرامج البحثية الأساسية في أنشطة المركز، وتلخص مهمته هذا البرنامج في تقديم معالجات لحقوق الإنسان على ضوء القضايا الراهنة للتطور السياسي والأقتصادي والثقافي في العالم العربي من خلال تنظيم وتحفيز عدد من المنظارات حول الإنسان مركزه على التعاون مع المنظمة والمشاركة في نشاطاتها والمحاولة من الاستفادة من دوراتها التدريبية والإسهام معها في المحافظة الدولية، حتى أن بعض الأحزاب كحزب الأمة والحركة الشعبية، قامت بتكون لجان خاصة بحقوق الإنسان إلى جانب عملها السياسي.

بينما يشير أ. مجدى أحمد حسين رئيس تحرير جريدة الشعب (مصر) إلى أن النظام الديمقراطي هو درجة من حرية وتطور الأمم يمكن ماقشه أو المطالبة به في الفراغ الكوني، وأنا إذا اتفقنا أن السياسة الفلسطينية: الديمقراطية وحقوق الإنسان، إلى شقين:-

- ١- أوسع مشاركة سياسية وشعبية.
- ٢- تداول السلطة في إطار الدستور.

فأنا سعد أن تجربة الإنقاذ قدمت سوطا أساسيا على المحرر الأول، ولم تصل بالتأكيد إلى المحرر الثاني بعد مشيرا إلى أن هذا التطور مرهون باستكمال الشراط الأربعة للديمقراطية وهي:

- ٣- اجماع الأمة على أساس دستوري واحد يدور الصراع العربي في داخله.
- ٤- توحيد التراب الوطني .. وانهاء مشروعية أو حق الانفصال من أي فيه دخل المجتمع.

- ٥- تحقيق قدر محسوس من التوازن الاجتماعي.
- ٦- تأمين المجتمع من مخاطر الغزو الخارجي بأقصى قدر ممكن.

كما يشير إلى جهود دولة الإنقاذ لحل مشكلة الجنوب والحد من تفاقمها أخذًا على الباحث استكارة لوضع الجنوب كموضع للخلافات بين الشمالين والبريطانيين مشيرًا إلى أن طرح القضية بهذه الصورة السياسية بالغ الغرابة، ذلك لأنه من جهة لا يؤمن بالحياد المطلق كما أنه يفترض أيضًا في كاتب الدراسة الاتساع للحضارة العربية.

ويأخذ د. أحمد أمين البشير (السودان) أستاذ الحضارة والتاريخ الحديث بجامعة UDC برashطن على الباحث عدم معالجته لأوضاع حقوق الإنسان في شمال السودان والشرق والغرب السوداني، وأيضًا قصور رصد موقف كافة فصائل الحركة الشعبية من قضية حقوق الإنسان. كما يرى أنه لم يهتم بالجانب التاريخي لتطور الأوضاع في السودان وأيضاً على الدراسة كذلك لجوئها في بعض المصياغات إلى التعميم.

وقد أشار المعقب إلى أهمية أن تناول الدراسة وضعية حقوق

المرأة في ظل نظام الإنقاذ، خاصة وأن الترابي يزعم أن لديه موقف ينم بالحرر والتقدمية ويميزه عن سواه في الحركة الإسلامية وأنه كان ينبع على الدراسة أن تتناول بالرصد والتحليل الصدام بين كاسبرو وحكومة السودان.

أن الورقة قد قدمت اضافة موضوعية إلى قضية حقوق الإنسان في ظل النظام الشمولي الحاكم في السودان حيث حرصت على التناول الموضوعي والتحليل العلمي للأوضاع ، وليس الوقوف على وقائع وانتهاكات بعينها، إذ أن هذا الجانب قد تم استيفاء تماما، فيما رأى الأستاذ/ مجدى أحمد

وعدد من المختصين بال الموضوع للمناقشة على مائدة مستديرة ليوم واحد، ونشر ورقة العمل حول الدراسات الهمة القليلة التي كتبت في الآونة الأخيرة في مصر، وثمن في الآونة الأخيرة في مصر، وثمن الدكتور عبد الله نعيم مساعدة الورقة في البحث الثالث «مداخل و拜اكل الصفال من أجل حقوق الإنسان باعتبارها مساعدة هامة ومتقدمة».

الأصولية الإسلامية تفاقم مشكلات

التنوع العرقى

عقد مركز الدراسات السودانية بالقاهرة بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات السياسية بجامعة القاهرة، ندوة حول «التنوع الثقافي وبناء الدولة الوطنية في ظل النظم الاعادلة لمناظرة حول وضع حقوق الإنسان في ظل النظم الشمولية - حالة السودان»، ١٩٩٤-١٩، استضاف المركز الدكتور / ريشارد لويان رئيس مركز الدراسات الأفريقية بجامعة رودا إيلاند في الولايات المتحدة، والدكتور فيرنون جاكسون الباحث المتخصص في الشؤون السودانية في شهر يناير الماضي في لقاء مع فريق الباحثين بالمركز، حيث جرت مناقشة موسعة حول الموضوع عرض خلاياها الباحث / علاء قاعد الأكابر الرئيسية للورقة التي أعدها، وهو ما أثار نقاشاً حول عدد من النقاط المرتبطة بالوضع الراهن في السودان، كان من أبرزها:-

• أن أي حديث حول مستقبل النظام يجب لا يغفل أن هناك جماعات مصالح تساند النظام وأن هذه الجماعات تندو وتكتسب مواقع جديدة في السلطة في السودان، وهي متغلبة في شرائح من الطبقة الوسطى، ويعنى التجار المستغدين والمضطهدين جانب من التكريتاتيين وذلك في إطار سياسة الأخلاق التي يتبعها النظام.

• أن جدية أي تحويل لقدرة النظام السوداني على الاستقرار يرتبط بتقييم مرضعي لقرة هذه الجماعات في ظل الوضع الراهن في السودان، وكذلك دور وقوة المعارضة السودانية وتطرفت المناقشات في هذا المضمار إلى تناول وجهى نظر مختلفين:

- الأولى: وجهة نظر المعارضة السودانية، والمتمثلة في أن النظام منهار ولكنه مستمر لعدم بديل قوى.

- الثانية: مفادها أن النظام يكتب أرضاً جديدة وذلك في ظل استخدامه لآليات الهيمنة الشمولية، وارتباط خطابها برأى تيار الإسلام السياسي.

ويشير الباحث إلى أنه قد تم تجسيد الأعراف بأحادية الهوية العربية الإسلامية في دستور السودان عام ١٩٥٦ وتعديلاته في عام ١٤، والدستور الدائم عام ١٩٦٨، ويلاحظ أن الأعراف بالتنوع الثقافي قد تم قصره على جنوب السودان. ويؤكد الباحث أن قوانين سبتمبر لعام ١٩٨٣ .. وهي قوانين إسلامية تنص على مكافحة التفرق بين المسلمين فيما بينهم وهو ما وجده تعبيره في ذبح للتلاميذ المسلمين في مدارس محمد طه وشيوخ الصوفية.

ويخلص الباحث إلى أن التصور الأصولي للسلفي الإسلام لا يتفق مع النوع الثقافي ومقدسياته،

وذلك بإطلاقه من الشرعية هي المصدر الوحيد للحقوق والواجبات وهي مصدر التشريع والقانون، وهي صالحة للتطبيق في كل زمان ومكان وعلى كل مستجد من أمر.

ويرصد الباحث التدليل على ذلك أحكام مamente أهل السنة في الفقه الإسلامي والتي وقتها كتاب ابن القمي الورزعة والشروط العبرية لمعاملة أهل السنة والتي ترمي على الدين أقسامه والسلطنة وغير المسلمين هم أهل ذمة.

ويرد في إطار هذه الأحكام حظر بناء كنائس واديرة في مواقع تواجه أهل السنة ومحظى تجديد ما

خر من أماكن عبادتهم، ولا يرتكبوا أصولهم في صلامتهم ولا يضرروا توارثهم كائنة إلا صرفاً خفينا

ولا يظهرها عليها صلبياً، ولا يشاركون في تجارة إلا أن يكون المسلم أمر التجارة، وعليهم أن يختاروا

المسلمين في مجالاتهم ويرشدهم الطريق وقوفهم لهم في المجال أن اردوا الجارين.

وتحمل هذه الأحكام موقعاً ضد الأقليات الدينية أو المخالفين دينياً بصفة عامة، وهو موقف يدرك

عليه حسبما يرى الباحث - أمرين أولاًهما اقصيار الراية على المسلمين فقط وثانياًها اعتبار أهل السنة أعداء محظوظين.

ويصل الباحث في خاتمة دراسته إلى أن بناء دولة حديثة تشكل الليبرالية والفيدالية ملامحها الأساسية وتقسم على أحترام النوع

وحقوق الإنسان.

مصادر الاستمرارية

في إطار اعتماد مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان للأعداد لمناظرة حول «وضع حقوق الإنسان في ظل النظم الشمولية - حالة السودان»، ١٩٩٤-١٩، استضاف المركز الدكتور / ريشارد لويان رئيس مركز الدراسات الأفريقية بجامعة رودا إيلاند في الولايات المتحدة، والدكتور فيرنون

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

.

هل تسمم حركة حقوق الإنسان في إيجاد مخرج لازمة الجزائر

عقد مركز القاهرة أمسية فكرية في إطار صالون «ابن رشد»، يعنوان « نحو مخرج ديمقراطي لازمة الجزائر: دور الحركة العربية لحقوق الإنسان». وذلك في أبريل الماضي، بمشاركة عدد من أعضاء مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الإنسان المجتمعين في القاهرة حينذاك وجمع من المثقفين من الجزائر والمغرب وموريتانيا وفلسطين واليمن والسودان ومصر.

وقد تحدث في الأمسية غاشير بوجمعة رئيس الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان، أ. فهمي هويدي المفكر والكاتب الإسلامي المعروف، د. محمد السيد سعيد مستشار البحث بمراكز القاهرة ونائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، ود. نيفين مسعد أستاذ مساعد العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية.

تناول بوجمعة خصوصية الأوضاع مبيناً أن الجزائر عانت من فترة استعمار متعددة أثرت كثيراً على النبي الاجتماعية والثقافية وبعد الاستقلال بمرحلتين، استمرت الأولى منذ الاستقلال وحتى ١٩٨٩ وهي الفترة التي شهدت هيمنة الحزب الواحد. بينما بدأت الثانية. عندما خرج الشباب للشارع وطالبوا بالتغيير مما أضطر النظام السياسي إلى التحول للتعددية ولكنه كان تحولاً سريعاً وبلا تمهيد وبلا أرضية ثابتة وهو ما أدى إلى نشوء ديمقراطية شكلية مزيفة وقوى تتصارع بشكل دموي، حيث يوجد لدينا ٦٣ حزباً وألاف المنظمات الأهلية وعدد من محطات التليفزيون، ومنظمات حقوق الإنسان، لكن هذا لا يؤكد أن هناك ديمقراطية فعلية. وأضاف بأن جوهر المشكلة الجزائرية غياب الديمقراطية سواء لدى التيارات السياسية أو المثقفين الذين يدعون ذلك.

لختاته. وأكد هويدي أن اللمن الذي تدفعه الجزائر الآن هو ثمن باهظ لا يقارن بالحال على سارت العملية الديمقراطية إلى نهايتها. وأبدى هويدي عدم تقاؤله بأى دور متطرق لحركة حقوق الإنسان في العالم العربي لحل معضلة الجزائر نتيجة لما وصفه بغياب دور الإنسان العربي. إلا أنه أكد أن هذه ليست دعوة للإسلام مشيراً إلى أن جهود تبذل على الساحتين العربية والإسلامية لحل الأزمة وإن كانت تجري بكثير من الكتمان.

وشدد على ضرورة أن يتفهم العرب المعضلة الجزائرية على نحو دقيق وعلمي باعتبارها صراع على هوية الجزائر وليست صراعاً بين المسلمين والمسيحيين ومن حق الشعب الجزائري أن يختار هويته واستذكر في خاتمة مداخلته محاكمة جبهة الإنقاذ في الجزائر بمراثي المسلمين السياسي في العالم كله واتهامها بأنها مستغلة على الديمقراطية مشيرة إلى أن تلك حجج المستكريين الذين لم يحترموا الديمقراطية أبداً.

أوضح د. محمد السيد سعيد في بداية مداخلته أن هناك استراتيجيةتين أمام حركة حقوق الإنسان في التعامل مع المعضلة الجزائرية، الأول هي حياد حركة حقوق الإنسان حول القوى السياسية المختلفة لكن الحركة قد تضطر إلى تحبيذ قوى سياسية على أخرى من مطلق حقوق الإنسان.

والثانية تقوم على الربط بين المشاركة السياسية وحقوق الإنسان وهذه الاستراتيجية تطرح بسبب عمق المعضلات التي تواجه العالم العربي فيما يتعلق بالمرفق من قوى غير ديمقراطية لها ثمن واختيار الشعب باستغلال الآليات الديمقراطية؟!

أكمل أن أزمة الجزائر لم تنفجر في انتخابات ١٩٩١ بل انفجرت قبل ذلك، عندما رأى كل تيار في نفسه المطلة ورفض للحوار مع الآخر. فأنت كافر إذ لم تكون مسلماً متدينًا وأنت جاهل إذا لم تكون إشتركياً. وأوضح بوجمعة أن الرابطة الجزائرية كمنظمة لحقوق الإنسان ترفض العنف بكل أشكاله وأياً كان مبرره ولكنها لا تستطيع أن تلعب دوراً في التغلب على المعصنة الجزائرية وذلك أن حركة حقوق الإنسان حركة غير سياسية لا تخلط بين مباديء حقوق الإنسان والترجمات والاختيارات السياسية، وبالتالي فإن تدخلمنظمات حقوق الإنسان قد لا يؤدي إلى حل المعضلات السياسية بل قد يؤدي إلى سقوط هذه المنظمات تحت وطأة الخلاف بين التيارات السياسية المختلفة، هذا إلى جانب غياب الثقافة السياسية الديمقراطية لدى الجماهير وأثاره بالسلب على منظمات حقوق الإنسان، حيث تتأثر قدرة حركة حقوق الإنسان على المشاركة الفعالة في حل قضايا الرطن بدءاً فاعلية المجتمع المدني.

وفي مقدمة مداخلته أوضح هويدي أن الدول العربية كلها تأخرت عن التدخل في حل مشكلة الجزائر، وأن تدخلها كان معرفاً لحل الأزمة الجزائرية نتيجة تركيز هذه الجمهورية على الحل الأمني ومساعدة المؤسسة العسكرية.

وأقول بأن الشعب الجزائري لم يكن مؤهلاً للديمقراطية من شأنه أن يرجئ التمتع بالديمقراطية. فالديمقراطية لها ثمن واختيار الشعب قد يكون خطيراً لكن من حق الشعب أن يختار وأن يدفع ثمن

حقوق الطفل في ظل قانون الأحوال الشخصية

حق الولي الخاص (أقرب الرجال إلى المرأة) على ترتيب الارث مثل الأب أو الأخ أو الجد ... (الخ) في حالة زواج امرأة بالولاية العامة (إذن من القاضي المختص) أن يطلب بفسخ عقد الزواج خلال سنة من الدخول، حتى ولو ترتب على الزواج حمل أو انجاب ... وهو ما يهدره الحق في الأسرة وفقاً لما تنظمه المواثيق الدولية.

• اجتاز القانون في المادة ٤٠ زواج المميز (أى من بلغت عشر سنوات) وهو ما يتناقض مع التوصية الخاصة بسن الزواج والمصادرة بقرار الجمعية العامة رقم ٢٠١٨ (٤٠ - ٢٠) نوفمبر ١٩٦٥ والتي تقتضي أن يكون الحد الأدنى لسن الزواج خمسة عشر عاماً.

• اشتربط القانون لاستحقاق الولد لفقة التعليم، أن يكون أبيه قادرًا وأن يكون الولد لا مال له، وأن يواصل تعليمه بنجاح معناد (مادة ٨٢) الأمر الذي يفتح الباب واسعاً أمام الآباء للتحل من الالتزام بنفقة التعليم للأبناء.

• هذا وقد أشارت الورقة إلى أن القانون قد عكس في مجلمة النظرة الاستعلائية تجاه البيانات الأخرى وهو الأمر الذي يظهر بوضوح في تنظيمه لدین المحضون حيث نص في المادة ١١٤ على :

(١) يتبع المحضون خير الأبوين ديناً.

(٢) إذا كانت الحاضنة على غير دين أب المحضون المسلم، فتسقط حضانتها باكمال المحضون السنة الخامسة من عمره، أو عند خشية استغلالها للحضانة، لنشطة المحضون على غير دين أبيه.

نظم الاتحاد النسائي للسودان بالقاهرة ندوة في مارس الماضي، لمناقشة الآثار الاجتماعية للقانون ٤٢ لسنة ١٩٩١ الخاص بتنظيم الأحوال الشخصية للمسلمين في السودان.

وقد شارك مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في هذه الندوة بورقة بحثية أعدها علاء قاعود الباحث بالمركز والتي ركزت على قراءة حقوق الطفل في ظل هذا القانون مقارنة بالشرعية الدولية والأقليمية لحقوق الإنسان وتعرضت الورقة إلى أوجه القصور التي يعاني منها هذا القانون مشيرة إلى أن نصوصه قد جاءت مجافية لقواعد وأصول صياغة النص القانوني، حيث جاءت العديد من الصياغات عامة بحيث يصعب تحديد مدى الالتزام بها، فيما أتى البعض الآخر مجافياً للمنطق العقلى وذلك في تنظيمه للعديد من الأمور، فتجده مثلاً ينظم زواج المجنون، وأيضاً نجد أن القانون يجيز الوصية في حالة اختلاف دين الموصى له عن دين الموصى، بينما لا يجيز التوريث من المسلم إلى غير المسلم.

وفيما يخص تنظيم القانون لحقوق الطفل لاحظت الورقة أن:

• أن القانون قد توسع في اضفاء المشروعية على تصرفات الولي على حساب الحق في الأسرة فمثلنا نص في الفقرة ٤ من المادة ٣٢ على أن يصبح العقد باجازة الولي الخاص إذا تزوجت امرأة بالولاية العامة مع وجوده في مكان العقد أو في مكان قريب يمكن أخذ رأيه فيه، فإن لم يجز فيكون له الحق في طلب لالفسخ ما لم تمضى سنه من تاريخ الدخول وهو الأمر الذي يعني أن من

لِطَائِفَةٍ .. وَهُنْوَقُ الْأَنْسَانِ

فیولٹ داغر

يأتى اصدار «الطائفية وحقوق الانسان»، ليمثل باكورة سلسلة كراسات «مبادرات فكرية»، وهى سلسلة يستهدف من خلالها مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان التجاوب مع المبادرات الفكرية للمهمومين بحقوق الانسان، ومحفز روح الاجتهاد والتأليف فى القضايا ذات الطبيعة الاشكالية فى ميدان حقوق الانسان عامة وتلك التى تتصل منها بالثقافة العربية وتنمية التحول الديمقراطى، والنشاط العلمى لحقوق الانسان فى العالم العربى خاصة.

هذا وإن كانت الطائفية تعنى اعلاه الأفراد
من شأن الانتتماءات الفئوية (الدين، القبيلة،
العائلة) على الانتتماءات العامة كالانتتماء الى
الوطن، فان الكاتبة قد حصرت تناولها على
الطائفية الدينية، مشيرة إلى أنها تدخل حيز
التعارض مع الشرعية الدولية لحقوق الانسان،
عندما تصبح مرجعا حقوقيا يحدد دور الأفراد
والجماعات بشكل كلى أو جزئى، اما ومازال
المعتقد لا يلزم إلا من يؤمن به دون تعديه إلى
القانون العام، ولا يفرض على الكرامهية أو العنف
أو العدالة أو التمييز: فيليس بالامكان الحديث عن
الطائفية بما فى ذلك وجود تعبيرات مشتركة
وتجمعات على اساس المعتقد قائمة على الاختيار
الحر، لا تعتبر مشروعها الخاص ملزما للمجتمع.

كما تنوء الكاتبة الى أن اتفاق الطائف مثل خطورة متقدمه بالمقارنة مع معطيات ما قبل الحرب، وذلك بما ورد ضمنه فيما يتعلق بالغاء الطائفية السياسية وان لم يوضع ذلك موضع التطبيق، إلا أن الاتفاق ومن جهة اخرى قد أغلق التعرض للبعدين الاجتماعي والتربوى للطائفية، واللذان يمثل البحث عن سبل تجاوزهما مسألة ملحه، ذلك أن الغاء الطائفية بشكل كامل هو وحده الكفيل بضمان حقوق المواطن باختلاف الدين والطائفة.

ويتناول هذا الاصدار الأول أحد القضايا الساخنة في المنطقة العربية، الا وهى الطائفية وذلك بالطبع فى علاقتها بحقوق الانسان، وتتخذ الكاتبة هنا كنموذج للتناول «الحالة اللبنانية»، والتى تمثل مثالاً صارخاً لما يمكن أن يجنيه المجتمع من كوارث نتيجة سيادة المناخ الطائفى، حيث دفعت لبنان ثمن ذلك ١٦ عاماً من الحروب التى دمرت أساسيات البنية التحتية الاقتصادية، وهجرت ٧٥٠ ألف مواطن داخل لبنان، وتركت قرابة مائة ألف معاق، بالإضافة لفقدان ١٧٠ ألف قتيل، وهدم احياء وقرى واحاديث كوارث بيئية.

وتوضح الكاتبة انه وان كان التقنين الرسمي في لبنان قد اعطى الطائفية شكلها القانوني، فان التبلور المتصاعد للمؤسسات الطائفية والتحالفات الخارجية للطوائف قد رهن أكثر فأكثر السلم الاجتماعي في لبنان بالحرب الطائفية مع تباعد مصالح المؤسسات الطائفية المختلفة، ومن ثم فالى اليوم لم تدخل لأية مؤسسة لبنانية المفاهيم الجمهورية الأساسية، حيث ما زال الفرد اسير الجماعة العائلية الفعلية السلطان، والجماعة الطائفية الرمزية ذات السلطان، حتى أنه يمكننا القول بأن نظام العلاقة بين أركان النظام اللبناني هو نظام دكتاتورية مقنعة.

طالون ابن دشت

وجهة، الصراع الدموي كان ولد التحول السريع للديمقراطية

محمد هويطه: لا تهاجموا جبهة الإنقاذ بميراث الإسلام السياسي في العالم كله.

محمد السعيد سعيد: الغاء نتائج الانتخابات كان انقلابا على الديمقراطية ووصول
جبهة الإنقاذ للسلطة ذبح للديمقراطية بالآليات الديمقراطية

٤٦: لا يمكن الموافقة على اطلاق بذ الإسلاميين بدون ضمانات أو ضوابط

ثم تحدثت د. نيفن عن السيناريوهات المطروحة لخسانتها في
المرادفة على النظام الجزائري الراهن ونماجحه في حل المعضلات
السياسية والاقتصادية. إلا أن هذا السيناريو تواجه صعوبات أولها
العلاقة البالادلية بين الاستقرار السياسي والاستقرار الاقتصادي. وكل
تنمية اقتصادية تحتاج أولًا إلى استقرار سياسي وثانيها أن الخبرة التي
تحكم الآن هي تلك التي حصلت على الاستقلال منذ السنتين وهى
خبرة هرمه في حين أن ٢٥٪ من الشعب الجزائري شباب وهذا يعني
أن هناك فجوة بين من يحكمون وأغلبية الشعب.

السيناريو الثاني يرahn على الجبهة الإسلامية لأنقاذ ويتضمن عطاء السلطة لجبهة الأنقاذ مع الاحتفاظ بضمونات خاصة بالديمقراطية وحقوق الإنسان.

إلا أن هذا السيناريو لا يخلو هو الآخر من صعوبات منها أن الإسلاميين في الجزائر ليسوا تياراً واحداً، بل أن هناك عدة تيارات تنقسم بين معتدلة ومتشددة. المعتدلة تعلن قبولها للديمقراطية ولكن ماذا بعد الوصول للسلطة وبناء الدولة الإسلامية؟ فالديمقراطية هنا أداة وليس غاية في ذاتها. أما المتشددة فتنتري أن الديمقراطية هي تجديد وهرطقة وتشبيهاً بالغرب.

السيناريو الثالث يرى [عطاء جهة الإنقاذ السلطة بدون شعبان لأن هذا هو اختيار الشعب وإذا كان خاطئاً فعلي الشعب أن يتحمل. إلا أن هذا السيناريو هو الآخر لا يخلو من مصريات أولها أن اختيار الشعب لجبهة الإنقاذ في انتخابات ١٩٩١ ليس اختياراً أبداً بل هو بالأصل اختيار انتحامي ضد جهة التحرير وبالتالي لا يمكن الموافقة على إطلاق بد الإسلاميين في الجزائر بدون ضوابط وضمانات.

أما السيناريو الرابع فهو يعتمد على عقلاء الأمة من التياريات السياسية المختلفة الذين لم ينوروا في عطف منذ المتنبيين، وفي هذا الإطار يمكن للرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان أن تلعب دوراً هاماً للخروج من المأزق الجزائري.

وقد تأثرت المناقشات في القاعة قضية موقع الديمقراطيات من الفكر السياسي العربي عموماً، وتعميم نماذج الحكم الإسلامية على التجربة الجزائرية، والمرفق الحضاري من اختيارات الشعب العربية بدور المثقفين العرب في حل معضلات الأمة العربية، وشروط الدخول للديمقراطية.

فالغاء الجيش للانتخابات التي أدت إلى حصول جبهة الأنقاذ على أغلبية المقاعد في الجولة الأولى، بعد إنقلاباً على الديمقراطية، المراقبة علي وصول جبهة الأنقاذ للسلطة مع يقيناً أنها تحمل برنامجاً سياسياً معادياً للديمقراطية هو ذبح الديمقراطية بالآيات ديمقراطية.

**مهمة من هذا النوع كما يقول د/ سعيد هي التي تؤكد أن هناك
أهمية لأن تلب حركة حقوق الإنسان العربية دوراً في معالجة**

ويفهم فيما يتعلق بالمعضلة الجزائرية أوضح أن الحل من وجهة نظر
حركة حقوق الإنسان ربما يمكن هو حق جبهة الإنقاذ في تولي الحكم
مع وضع ضمانات تحول دون إنقلاب هذه الحركة على الديمقراطية.
هذه الضمانات تتلخص في الفصل بين وظائف السيادة ووظائف
حكم، بحيث تكون وظائف السيادة يد مجلس الرئاسة من العسكريين

ورغم أن ذلك نوع من ازدواج للسلطة إلا أنه وضع غير غريب
لياً في العلم السياسي ويمكن أن يكون مؤقتاً لدورتين إنتخابيتين
حتى تتحقق تطورات تعزز التحول الديمقراطي الرشيد. وأشار إلى
الأحزاب الديمقرطاطية المسيحية في أوروبا مرحناً إمكانية تطوير
ديمقratاطية إسلامية على غرار الديمقرطاطية المسيحية.

وأنهى د/ سعيد مداخلاته بتأكيد أهمية دور المجتمع المدني ويعث
ورة في النضال الديمقراطي موضحاً أن الحركة العربية لحقوق
لإنسان، ويمكن أن تقوم بدور فعال وإيجابي.

وأوصحت د. نيفن مسعد في مداخلتها أن تعدد الأوضاع في جزائر ناجح عن تداخل القرى الإسلامية مثل الجماعة الإسلامية سلحة وجهة الإنقاذ والكفر والمهرة التي تستخدم جميعها العلف لراقة الدماء، بالإضافة إلى عفن الدولة ضد الجماعات الإسلامية طراف المجتمع المدني.

ويزيد الأمر تعقيداً الوضع الأقليمي للجزائر فهي قاطرة المغرب، كله.

وهذا كذلك لتباس الموقف الدولي من قضية الجازر وتبدلاته
بع مرات بين الحياد، وال موقف والخذلان من الوضع الجزائري،
محاولة الظهور بمظهر ديمقراطي والدعاة لحل المعاناة الجزائرية ثم
ال انقلاب مجدداً على الديموقراطية والمساندة الواضحة للنظام
مسكري.

مستقبل اليمن بين السيناريو الصومالي والسوداني؟

وأعرب د. المتروك عن اعتقاده بأن أحزاب المعارضة قد ساهمت في تعميق الأزمة ولعبت دوراً في افساد المجتمع اليمني، مشيراً إلى أن دورها اقتصر على محاولة تحقيق أهدافها السياسية، وأنها لم تحمل بالخلاص قيم تطوير وتحديث النظام السياسي والأجتماعي بل كانت مستعدة للتخلي عن هذه القيم إذا كان ذلك يعنيها على الرصيف السلطنة.

ولاحظ المتوكل أن اليمن يشهد تطورات في نظامه السياسي تبعث على التلقى، مشيراً إلى أن تغافل حزب الإصلاح الديني في المؤسسات التحتية كالإدارة المحلية والتعليم والأوقاف والإعلام والجيش من شأنه أن يهدى لاستقطاب جديد بين الحزبين الحاكمين.

سيناريوهات المستقبل

وحول مشاهد المستقبل اليمني رأى د. المتركل أن هناك مشهدان محتلتين:

الأون: وهو استمرار تردي الأوضاع الاقتصادية وتزدهي العلاقات بين حزبين المؤتمر والإصلاح بسبب المخاوف التي يثيرها ترغيل الأخير في هيكل ومؤسسات الدولة. وأشار في هذا الشأن إلى أنه اذ لم يتم ضبط التناقض بين الحزبين قان الصراع قد يتتطور إلى حد الحرب الأهلية، وإلى تفكك اليمن على المنطط الصومالي.

الثاني: أن تصل السلطة لاقتناء مفاهيم حل أزمة النظام السياسي عن طريق إعادة بناء الدولة بهياكلها ومؤسساتها، وفي إطار هذا المشهد سيستمر تردّي الأوضاع الاقتصادية وأن كان المحاضر يرى أن الشعب اليمني سيتحمل ذلك بالنظر للأهمية القصوى لهدف إعادة بناء الدولة.

الثالث: هو أن تناح الفرصة لهيمنة حزب الاصلاح على الأمور لنترة، لكنها ان تطول لأن نمط الحكم المتطرق من حزب الإصلاح - كما يراه د. التوكيل - سيكون حافلاً باستغلال نفسى القيم والمعروضات الدينية والتعدى على مبدأ التعددية السياسية وهو الأمر الذى يعرض حقوق الإنسان لانتهاكات جادة على النمط السوداني وهو ما لن يقبله الشعب البالى، على أي نحو.

وأكَدَ د. المُتوكِلُ فِي خَاتَمِ مَحَاضِرِهِ أَنَّ الْوَحْدَةِ الْيَمِنِيَّةِ قَدْ تَحَقَّقَ بِعَمَلِ حَسْكَرِيِّ لَمْ تَسْتَمِرْ إِلَّا مِنْ خَلَالِ السُّورِ الْاِقْتَصَادِيِّ وَاحْتِرَامِ الدِّيمُقْرَاطِيَّةِ وَأَشْعَاعَةِ قِيمِ حُقُوقِ الْإِنْسَانِ وَتَحْدِيثِ بَنَاءِ الدُّولَةِ، وَلَنْ يَأْمُلَ فِي أَنْ تَتَوَسَّلَ السُّلْطَةُ لِقَنْعَةِ مَفَادِهَا، أَنَّهُ لِيَسْ هَذَاكُ حلُّ لِازْمَةِ النَّظَامِ الْاسَّاسِيِّ، إِلَّا بِإِعادَةِ بَنَاءِ هَيَّاكلِ الدُّولَةِ عَلَىِ أَسْسٍ تَعْدِيَّةِ.

القى د. محمد عبد الملك المتوكل مدرس العلوم السياسية بجامعة
صنعاء وعضو مجلس أمناء المنظمة العربية لحقوق الانسان ونائب رئيس
المنظمة اليمنية للدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الانسان
محاصرة في ابريل الماضي - بمركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان
تناول فيها مستقبل النظام السياسي وحقوق الانسان بعد الحرب الأهلية
في اليمن .

أوضح المตوكل أن اليمن خرج من الحرب العسكرية ودخل حرباً سياسية لم تنته بعد ويهدد استمرارها بعودة اليمن مرة أخرى إلى الأقتتال المسلح. وأشار المتوكل إلى أن اليمن لم يشهد تجربة ديمقراطية حقيقة أثناء دولة الوحدة وقبل الحرب، مؤكداً أن التوازن في سلطات الحكم كان تعبيراً عن توازن عسكري دقيق أكثر منه تعبيراً عن حيوية المجتمع المدني. وأضاف بأن هذا التوازن العسكري بين الشمال والجنوب قد أتاح قدرًا لا يأس به من حريات الصحافة والرأي والتعبير. ولا يلاحظ أنه بانتهاء هذا التوازن يهيمنه طرف واحد تعرضت جميع الحريات للعصف .• التوكلا ، الانكار .

على أن المحاضر رأى أن هناك ثلاثة عوامل تحد من عملية التكross الكلi عن التحول الديمقراطي وتمثل في سخط المجتمع المدنى اليمنى، وافتقار الدولة لأى مشروع وطني يلتف حوله الشعبي، اضافة إلى الصغرى الدولى

وأوضح المحاضر أن أزمة النظام السياسي في اليمن هي أزمة هيكلية وأن أحد أسباب الحرب الأهلية يمكن في تخلفه ورفض الالتزام بتنفيذ وثيقة العهد والاتفاق التي وضعت شروط مصالحة وطنية على أساس إعادة بناء الجيش على أساس وطني وليس قبلياً وتغيير هيكل الإدارة العامة وإعادة تكوينه على أساس الكفاءة.

القبائل والعسكرية

وذكر المحاضر أن المؤسستين الدينية والتقبيلية حكمتا اليمن من قبل ثورة ١٩٦٢ . وقد اضمر محل دور المؤسسة الدينية بعد الثورة وحل محلها المؤسسة العسكرية . وأضاف بأن السلطة في اليمن جاءت على شاكلة هاتين المؤسستين حيث القبيلية مؤسسة الانتتماءات الأولى وانتتماءات القرابة ، والمؤسسة العسكرية مؤسسة العنف والأوامر العليا ، بينما تقوم المؤسسة الدينية السلفية على احياء شعارات الماضي . وارضح أن السلطة التقليدية قد اعاقت محاولات التحديث بتحويل مصبه إلى نهر التقليد واستئمرته كنطاء يحجب تغلغل الموروثات القبلية والدينية وهيمنة العسكرية بين .